

Distr.: General  
14 December 2012  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة السابعة والستون

بندا جدول الأعمال ٩٤ (ب) و ١٣٠

نزع السلاح العام الكامل: نحو عقد معاهدة بشأن

تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة

لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

## معاهدة تجارة الأسلحة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/67/L.11

## تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في نسخة مسبقة من البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/67/13) بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/67/L.11 المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، وذلك وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في البيان، مع ممثلي الأمين العام، الذين قدموا معلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - وبموجب أحكام الفقرات ٢ و ٥ و ٦ من منطوق مشروع القرار، تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) تقرر أن تعقد بنويورك في الفترة من ١٨ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣ مؤتمر الأمم المتحدة الختامي المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، استنادا إلى أحكام النظام الداخلي المعتمد في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢ الوارد في الوثيقة A/CONF.217/L.1، من أجل استكمال وضع معاهدة تجارة الأسلحة، بطريقة منفتحة وشفافة، باعتماد الطرائق، المطبقة مع مراعاة



الرجاء إعادة استعمال الورق

171212 171212 12-65122 (A)



ما يقتضيه اختلاف الحال، التي عمل في ظلها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة المعقود في الفترة من ٢ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢؛

(ب) تطلب إلى الرئيس المعين أن يجري مشاورات استنادا إلى مشروع نص معاهدة تجارة الأسلحة الذي قدمه رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ والوارد في الوثيقة A/CONF.217/CRP.1، قبل انعقاد المؤتمر في عام ٢٠١٣؛

(ج) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مؤتمر الأمم المتحدة الختامي المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة كل ما يلزم من مساعدة، بما في ذلك المعلومات الأساسية والوثائق ذات الصلة، مع مراعاة تلك المتاحة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة المعقود في الفترة من ٢ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢.

٣ - ويتضمن البيان المقدم من الأمين العام معلومات تتعلق بما يلي: (أ) صلة مشروع القرار بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر A/C.5/67/13، الفقرة ٣)؛ و (ب) الأنشطة المتصلة بتنفيذ مشروع القرار (الفقرتان ٤ و ٥)؛ و (ج) تعديل برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ والخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (الفقرة ٦).

٤ - ويقدم الجدول الوارد في الفقرة ٩ من بيان الأمين العام موجزا لإجمالي الاحتياجات الإضافية المقدرة، بمبلغ ٨٠٠ ٥٦٣ دولار، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، على النحو التالي:

(أ) الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٦٠٠ ٣٨٠ دولار)؛

(ب) الباب ٤، نزع السلاح (٢٠٠ ١٣٤ دولار)؛

(ج) الباب ٢٩، مكتب خدمات الدعم المركزية (٤٩ ٠٠٠ دولار).

#### الأنشطة المتصلة بتنفيذ مشروع القرار

٥ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من خلال بيان الأمين العام أن المؤتمر الختامي سيعقد ١٨ جلسة خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣، تُوفّر لها خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وجميع الوثائق الضرورية (انظر A/C.5/67/13، الفقرة ٥). وطلبت اللجنة بياننا تفصيليا بالاحتياجات المقترحة من

الموارد البالغ قدرها ٦٠٠ ٨٣٠ دولار في إطار الباب ٢، فتمت موافقتها بالجدول ١ أدناه. وترد تعليقات اللجنة وتوصياتها في الفقرات ١٠ و ١٢ و ١٤ أدناه.

## الجدول ١

### توزيع الاحتياجات من الموارد في إطار الباب ٢

العدد	الكلمات	اللغات	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)
١٨	-	جميع اللغات الرسمية	٢٠١ ٠٠٠
٣	٩ ٩٠٠	جميع اللغات الرسمية	٥٩ ٩٠٠
١٠	١٣ ٢٠٠	جميع اللغات الرسمية	٨٠ ٢٠٠
١	٦ ٦٠٠	جميع اللغات الرسمية	٣٩ ٥٠٠
المجموع			٣٨٠ ٦٠٠

٦ - وفي ما يتعلق بتوزيع الاحتياجات المقترحة من الموارد البالغ قدرها ٤٩ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ دال، أبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها بأن الموارد المقترحة ستوفر أخصائي الصوت لخدمات الترجمة الشفوية في ما يتصل بالجلسات الـ ١٨ بمعدل ٢ ٧٢٣ دولارا لكل جلسة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى المعدل المدرج في الميزانية البالغ قدره ٢ ٧٢٣ دولارا لكل جلسة لتغطية خدمات أحد أخصائيي الصوت، وستعود إلى بحث هذه المسألة في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٥-٢٠١٤ (انظر أيضا الفقرات ١٠ و ١٢ و ١٤ أدناه).

٧ - وفي ما يتعلق بالأنشطة المتصلة بتنفيذ مشروع القرار في إطار الباب ٤، يشير الأمين العام إلى أن مكتب شؤون نزع السلاح سيقدم الخدمات الفنية الضرورية لعقد المؤتمر، بالإضافة إلى الدعم الفني والتقني للمشاورات التي سيجريها رئيس المؤتمر المعين (انظر A/C.5/67/13، الفقرة ٤). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المبلغ الإجمالي المطلوب في إطار الباب ٤، وهو ١٣٤ ٢٠٠ دولار، سيغطي نفقات خبير استشاري (٤٥ ٢٠٠ دولار) وسفر رئيس المؤتمر المعين (٨٩ ٠٠٠ دولار) (انظر A/C.5/67/13، الفقرة ٩). وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على الاحتياجات المقترحة البالغ قدرها ٨٩ ٠٠٠ دولار لتغطية نفقات سفر رئيس المؤتمر المعين بغية إجراء مشاورات على النحو المطلوب في مشروع القرار (انظر الفقرة ٢ (ب) أعلاه).

٨ - وطلبت اللجنة الاستشارية بيانا مفصلا بالاحتياجات البالغ قدرها ٤٥ ٢٠٠ دولار المقترحة لتغطية تكاليف خبير استشاري (انظر الجدول ٢) وبيان أسباب طلب خبير

استشاري. وأبلغت اللجنة، لدى استفسارها، بأن مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح يمتلك الخبرة اللازمة لتقديم المشورة والدعم الفنيين في ما يتعلق بالجوانب السياسية للمفاوضات المتصلة بمعاهدة تجارة الأسلحة والقضايا الأعم المتمثلة في نزع السلاح المتعدد الأطراف. بيد أنه وفقا للأمانة العامة، يفتقر المكتب إلى الخبرة التقنية المحددة، من قبيل المعرفة المتعمقة بالتجارة العالمية في الأسلحة التقليدية وباللوائح والاتفاقات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة، وهي خبرة ضرورية لتقديم المشورة والدعم الفنيين اللازمين لرئيس المؤتمر المعين والدول الأعضاء خلال فترة الإعداد للمؤتمر الختامي وفترة انعقاده. وترى اللجنة الاستشارية أن المعرفة والخبرة اللازمين في هذا الصدد لا يختص بهما مكتب شؤون نزع السلاح، ولا ينبغي إتاحتهم للمؤتمر الختامي فحسب، بل لبرنامج عمله الاعتيادي أيضا. ولذلك لا توصي اللجنة بالموافقة على الاحتياجات المقترحة من الموارد البالغ قدرها ٤٥ ٢٠٠ دولار لتغطية تكاليف خبير استشاري في إطار الباب ٤.

#### الجدول ٢

#### توزيع تكاليف خبير استشاري

(بدولارات الولايات المتحدة)

الاحتياجات	تكلفة الوحدة	المجموع
١٥ أسبوع عمل	٢ ٢٥٠ للأسبوع الواحد	٣٣ ٧٥٠
السفر (رحلة واحدة ذهابا وإيابا)		
• تذكرة الطائرة	٣ ٦٥٠	٣ ٦٥٠
• بدل الإقامة اليومي (٢٠ يوما في المجموع)	٣٧٨ لليوم الواحد	٧ ٥٦٠
• مصروفات محطات السفر	٢٠٢ للرحلة الواحدة	٢٠٢
المجموع الفرعي (السفر)		١١ ٤١٢
المجموع		٤٥ ١٦٢

#### تحديد أولويات الأنشطة في إطار الأبواب ٢ و ٤ و ٢٩ دال

٩ - يشير الأمين العام إلى أنه يتعذر في المرحلة الراهنة تحديد الأنشطة المدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تغييرها خلال فترة السنتين. ومن ثم، سَتُحْمَلُ الاحتياجات الإضافية الناشئة عن مشروع القرار على صندوق الطوارئ، وبالتالي ستحتاج إلى أن توافق الجمعية العامة على اعتمادات إضافية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر A/C.5/67/13، الفقرات من ١٠ إلى ١٢).

١٠ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عن التدابير المتخذة لتحديد الأنشطة التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تغييرها خلال فترة السنتين في إطار الأبواب ٢ و ٤ و ٢٩ دال. وأبلغت اللجنة بأن مكتب شؤون نزع السلاح استعرض جميع الأنشطة التي لا يزال يتعين تنفيذها خلال الفترة المتبقية من فترة السنتين، وأن جميع هذه الأنشطة هي عبارة عن أنشطة صدر بها تكليف ولا يمكن إلغاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تغييرها خلال فترة السنتين. ولم تتلق اللجنة الاستشارية مبررات لكيفية استعراض الاحتياجات المقترحة من الموارد في ما يتعلق بالبابين ٢ و ٢٩ دال وما إذا كان يمكن تلبية منها من خلال الموارد المتاحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر الفقرتين ١٢ و ١٤ أدناه).

### أداء الميزانية لعام ٢٠١٢

١١ - استفسرت اللجنة الاستشارية عن أداء الميزانية في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فقدّمت لها المعلومات الواردة في الجداول ٣ و ٤ و ٥.

### الجدول ٣

#### الباب ٢: إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

تقرير أداء الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢  
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	(أ)	المخصصات	النفقات	الرصيد
	(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)-(ج)
الوظائف	٤٧٨ ١٥٢,٨	٢٣٨ ٤٨١,٨	٢٢٩ ٧١٣,٠	٨ ٧٦٨,٨
تكاليف الموظفين الأخرى	٥٤ ٥٧٤,٥	٢٩ ٩٩٢,٠	٢٢ ٤٩٥,٣	٧ ٤٩٦,٧
الخبراء الاستشاريون	-	٣٢,٨	٤٠,٧	(٧,٩)
سفر الممثلين	٢٩٦,٨	٢٠٦,٥	١٢٨,٩	٧٧,٦
سفر الموظفين	٢٩٠,٢	١٥٧,٧	١٠٨,٧	٤٩,٠
الخدمات التعاقدية	٢٦ ٠١٠,٤	١٢ ٨٦١,٦	٩ ٦٣٨,٩	٣ ٢٢٢,٧
مصروفات التشغيل العامة	٣ ٧٧٦,٧	١ ٨٤١,٤	١ ٨٩٤,٤	(٥٣,٠)
الضيافة	٨,٤	١٣,٩	١١,٦	٢,٣
اللوازم والمواد	٢ ٣٣٣,٧	١ ١٥٥,٦	٨١٤,١	٣٤١,٥
الأثاث والمعدات	٣ ٦٤٥,٧	١ ٨١٦,٥	٦١٨,٤	١ ١٩٨,١
تحسين أماكن العمل	-	٥ ٠٠٠,٠	٣ ٥٦٨,٩	١ ٤٣١,١
المنح والتبرعات	٤٧ ٥٦٥,٣	٢٣ ٧٨٨,٧	١١ ٢٠٨,٦	١٢ ٥٨٠,١
المجموع	٦١٦ ٦٥٤,٥	٣١٥ ٣٤٨,٥	٢٨٠ ٢٤١,٥	٣٥ ١٠٧,٠

## الجدول ٤

## الباب ٤: مكتب شؤون نزع السلاح

تقرير أداء الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الاعتمادات الأولية ٢٠١٢-٢٠١٣	المخصصات	النفقات	الرصيد
(أ)	(ب)	(ج)	(د) = (ب) - (ج)	
الوظائف	١٧٠٨١,٦	٨٥٢٤,١	٨٨٥٢,٠	(٣٢٧,٩)
تكاليف الموظفين الأخرى	٤٩٧,٩	٣٠٦,٠	١٧٨,٨	١٢٧,٢
الخبراء الاستشاريون	٨٣,٠	٦٣,٧	٧٤,٦	(١٠,٩)
الخبراء	١٨٣٥,٣	٨٤٧,٧	٤٣٧,٣	٤١٠,٤
سفر الموظفين	٢٨٥,٦	١٥٠,٨	١١٣,٤	٣٧,٤
الخدمات التعاقدية	٢٧٠,١	١٣٣,٠	٧٣,٣	٥٩,٧
مصرفات التشغيل العامة	٣٤٤,٣	١٧١,٥	٨٧,٤	٨٤,١
الضيافة	٥,٦	٢,٧	١,٠	١,٧
اللوازم والمواد	٢٦,٩	١٣,١	١٥,٨	(٢,٧)
الأثاث والمعدات	٢٤,٠	١١,٣	٩,٣	٢,٠
المنح والتبرعات	١٩٦٧,٧	٩١٤,٧	٥٣٥,٩	٣٧٨,٨
المجموع	٢٢٤٢٢,٠	١١١٣٨,٦	١٠٣٧٨,٩	٧٥٩,٧

## الجدول ٥

## الباب ٢٩ دال: مكتب خدمات الدعم المركزية

تقرير أداء الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	الاعتمادات الأولية ٢٠١٢-٢٠١٣	المخصصات	النفقات	الرصيد
(أ)	(ب)	(ج)	(د) = (ب) - (ج)	
الوظائف	٥٩١٥٧,٠	٢٩٤٦٨,٥	٢٨٧٦٤,٥	٧٠٤,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٧٥٢,٥	١٦٢٥,٩	١٧٣٥,٦	(١٠٩,٧)
الخبراء الاستشاريون	٣٧٢,٣	١٨١,٥	١٩,١	١٦٢,٤
سفر الموظفين	١٣١,٥	٦٧,١	١٠٤,٩	(٣٧,٨)
الخدمات التعاقدية	١٠٨٠٦,٧	٥٣٥٥,٨	٤٨٣٨,٦	٥١٧,٢
مصرفات التشغيل العامة	١٠٢٤٦٤,٦	٤٩٢٤١,٥	٤٤٢٦٢,٠	٤٩٧٩,٥

وجه الإنفاق	(أ)	المخصصات	النفقات	الرصيد
	(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)-(ج)
الضيافة	٥,١	٢,٥	-	٢,٥
اللوازم والمواد	٢ ٣٦٠,٥	١ ١٧٣,٠	٧٦٣,٤	٤٠٩,٦
الأثاث والمعدات	٢ ١٢٨,١	١ ١٢٠,٠	٨٠١,٦	٣١٨,٤
المجموع	١٨٠ ١٧٨,٣	٨٨ ٢٣٥,٨	٨١ ٢٨٩,٧	٦ ٩٤٦,١

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من خلال الجدولين ٣ و ٥ أنه، في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، بلغ الرصيد في إطار الباب ٢ ما قدره ٣٥ مليون دولار، فيما بلغ الرصيد في إطار الباب ٢٩ دال ما قدره ٦,٩ ملايين دولار، وإن كانت نفقات كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لم يتم تكبدها بعد. وإذ تأخذ اللجنة في الاعتبار اتجاه الإنفاق الحالي وكون عام ٢٠١٢ هو العام الأول في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فإنها ترى أنه في إطار البابين ٢ و ٢٩ دال لا يزال من الممكن تلبية الاحتياجات في حدود الموارد المعتمدة تحت الأبواب المعنية (انظر أيضا الفقرة ١٠ أعلاه والفقرة ١٤ أدناه).

#### التوصيات

١٣ - توصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتعليقاتها وتوصياتها الواردة في الفقرات ٧ و ٨ و ١٢ أعلاه، بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حال اعتماد مشروع القرار A/C.1/67/L.11، ستنشأ احتياجات إضافية قدرها ٨٩ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٤، وذلك في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وسيُحمّل مبلغ تلك الاحتياجات على صندوق الطوارئ، وبذلك سيلزم تخصيص اعتمادات لفترة السنتين.

١٤ - وفي ما يتعلق بالموارد المطلوبة في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٦٠٠ ٣٨٠ دولار)، والباب ٢٩ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية (٤٩ ٠٠٠ دولار)، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين عام بذل كل جهد ممكن لاستيعاب الاحتياجات الإضافية، وإلا ينبغي أن تنعكس النفقات الإضافية المتصلة بتنفيذ الأنشطة في سياق تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.